



## دائرة الإفتاء العام

الرقم ..... ٨٧٤ / ١/٣/٢

التاريخ ..... ١٤٣٩/١١/٩ هـ

الموافق ..... ٢٠١٨/٧/٢٢ م

ورد إلينا من/ دار التمويل الإسلامي السؤال الآتي:

أرجو بيان الحكم الشرعي في عقود دار التمويل الإسلامي: الشروط العامة لتمويل بضاعة مرابحة، عقد بيع استصناع، اتفاقية جعالة (تسويق وبيع منافع)، قبول بالشراء وتعهد بالدفع/ مركبات، عقد استصناع موازي، والمرفق صور عنها مع السؤال؟

الجواب وبالله التوفيق

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

بعد النظر في عقود دار التمويل الإسلامي: الشروط العامة لتمويل بضاعة مرابحة، عقد بيع استصناع، اتفاقية جعالة (تسويق وبيع منافع)، قبول بالشراء وتعهد بالدفع/ مركبات، عقد استصناع موازي، تبين خلوها من المحاذير الشرعية، ولا حرج في التعامل بها، وعلى الشخص المتعامل أن يطلع على بنود العقد ويقرأها بتمعن؛ حتى تكون الإرادة العقدية خالصة عن أي شائبة. وننصح إدارة الشركة بتعيين هيئة رقابة شرعية لمراقبة العقود وطرق تنفيذها. والله تعالى أعلم.

س فرحان



المملكة الأردنية الهاشمية

ماتف: ٢٠٠٠١٦٦ ٢٤٦٢٦ فاكس: ٥٩٩٨٣٥٨ ٢٤٦٢٦ ص.ب: ٧٨١٥ عمان ١١١٨١ الأردن الموقع الإلكتروني: www.aliftaa.jo